

المناظرة والمراسلة

قد رأينا بعد الاختصار وجوب فتح هذا الباب فقضاهُ نرجيباً في المعارف وإنهاضاً للهمم وتحييداً للاذهان .
ولكنَّ المهدة في ما بدرج فيه على اصحابه فضعوا له كلاً . ولا تدرج ما خرج من موضوع المتطاف ونراعي فيه
الادراج وعدمه ما يأتي : (١) المناظر والنظير مشتقان من اصل واحد فهما ظرك نظيرك (٢) انما
الغرض من المناظرة التوصل الى الحقائق . فاذا كان كاشف اغلاط غيره عظيماً كان المعترف باغلاطه اعظم
(٣) خور الكلام ما قل ودل . فالمقالات اللاحقة مع الامياز تستفاد على المطولة

رد النظر في اجوبة المسائل النحوية

لا يواخذني الناضل القدسي بالمأني بعض مجاوزات وقعت في مسائله النحوية في مقام
البيان لا بجمل الاغضاء بالانسان ولا برهنتي من اري عسراً اذا رددت نظره اليه وانبت له ما
خفي عليه فلو لا البحث ما تجلت الحقائق للبيان وما الغرض الا فائدة يقف الناس عليها ونتيجة
يغلي الجدل عنها

وحينما كلنا نرجي الى غرض فحبذا ناضل منا ومنقول

قبلت اعتذاره بغير طبع فليوسع لي عذراً باقياً لم اكن اعلم قبل . ولا فافضة الحديث فيما
يظني خالفت فيه اقوال العلماء حتى يتبين له من منا اصاب الغرض واسرد له نصوص النجاة
ليعلم انه ينظر في اجاباتي ابدى من معارضتي المصنفين صنوفاً وقام من المؤلفين الوقفاً
قال الخصري في حواشي ابن عقيل والصبان في حواشي الاشموني "محل مطابقة التعت للمنعوت اذا
لم يتم مانع ككون الوصف يستوي فيه المفرد والمذكر واضدادها كصوب وجرح وهو صريح في انه
يتال بلفظ واحد للمذكر والمؤنث مع كونه لواحد او اثنين او جماعة والعرب نهوا بذلك كما في
الفلك الدائر على انه كالمصدر الواقع على الجنس فتجوز حضرة الناظر القدسي للفتنة وجمع
التأنيث السالم غير مسلم . ويؤيد منع التثنية تسليمة امتناع جمع المذكر السالم ومن المعلوم ان
هذا المجمع انما هو على حد المثنى وحيث فلا يكون الا حينما يكون المثنى وان كان المثنى يوجد
حينما لا يوجد المجمع المذكور . ويؤيد منع جمع التأنيث السالم قول الناصح عند ذكر شروط
جمع المذكر السالم انه لا يتال جريحون ولا صبورون كالا يتال جريحات ولا صبورات وعلل
ذلك الناضل بس في حاشيته عليه بانه لو قيل جريحون في المذكر وجريحات في المؤنث
لزم الاختلاف بين صيغتي الجمع بين صيغتي الواحد في المذكر والمؤنث

فيلزم مزية النزع على الاصل . وقول الشافعية وشراحها ان فعلاً بمعنى مفعول لا يجمع لا بالوار والنون ولا بالالف والهاء لتمييز عن فعل بمعنى فاعل اذ لما امتنع جمعه بالوار والنون امتنع جمعه بالالف والهاء لكونه فرعاً عليه في الجمع . فثبت بما ذكرناه منع ما رآه الناظر جائزاً وليس له ان يستند على انه لم ير هذا المنع في الكتب التي وصلت اليها يد لان المعهود فيه من سعة الاطلاع يأتي انه لم ير شيئاً من الكتب التي ذكرنا اسماءها على انه لا يسعنا امكان ذلك في الشافعية بعدما استشهد بنصوصها ونقل عن حواشيها . وما نقله عن ابن عقيل من ان فعلى جمع لوصف على فعل الخ لا يرد علينا لانه مشروط بشروط مذكورة في شراح الشافعية وغيرها منها ان يكون المحفوظ من الوصف المعنى الوصفي لا المعنى الاسمي كما في حميد وذبيح ولذلك لا يجيمان على حمدي وذبيح

ثم ان لفظ (صيغ المبالغة) له اطلاقان الاول على كل وصف عدل به عن اصله قيدخل تحته اوزان كثيرة مثل قنول وجبار ومغطاء ومخرب ومسكين وسكبر وشباب وشبار وفاروق وحذير وغئل والثاني على خمسة اوزان تحول عن اسم الناعل الثلاثي لئلا تصد المبالغة والتكثير فتعمل عملاً وهي التي اشار اليها ابن مالك في الالية بنوله

فَعَالٌ أَوْ مِفْعَالٌ أَوْ فَعُولٌ فِي كَثَرٍ عَنْ فَاعِلٍ بَدِيلٌ
فِيَسْتَحِقُّ مَا لَهُ مِنْ عَمَلٍ وَفِي فَعِيلٍ قَلٌّ ذَا وَقِيلٍ

وعلى هذا الاطلاق فتقولنا في الاجوبة ان صيغ المبالغة خمس صحيح ولكن ابي الناظر الحق الا ان يعترض باطلاق على اطلاق . وانما شاء ان يبين انه آية صيغ المبالغة على الاطلاق الاول فلتحتها الباء قلنا هي كما قال الميداني في ترجمة الطرف فقال وفاعل وفعل وقيل وقيل ومفعال نحو علامة وراوية وقروقة وضحكة وضحكة ومغربة الا ان هذه الاء ليست للتأنيث لاستواء المذكر والمؤنث في هاته الارصاف بل للمبالغة او تأكيدها . ودعواه ان الفاموس تارة يفسر مفعلاً ومفعيلاً ومفعيلاً للمذكر فقط كميزان ومخار وميضاف وطورا للمؤنث فقط كميزاج ومغطير ومغطاء وآونة يجوز تأنيثها كمرآة وطورا بوجبة كغليظة اما بسلامها من يجمع بالفاموس ولا براه . قال في مادة علم وهو غلم ككف وسكيت ومندبل وهي غلثة ومغليظة وغليظة ومغليظة وقال في مادة فرح الميزاج الكثير الفرح وفي مادة عطر ورجل وامرأة معطاً كثير العطا وفي مادة عطر ورجل عطر وامرأة عطيرة ومعطارة ومعطارة وكلاهما مطير ومغطار وفي مادة قرأ المرأة كعظمة التي ينتظر بها انتضاء اقربائها ولم يتعرض لذكر ممرآة . فمن سرد هذه النصوص يتضح ان الفاموس لم يوجب التأنيث في مغليظة وانه لم يقصر الميزاج والمغطاء والمغطار

على المؤنث وأنه لم يجوز تأنيث مفردة كما قال الناظر المدقق
وقد رأى الناظر اعزّه الله أن رهنبي بقوله أن أقواله تدل على أن مذهب الكوفيين في
مسألة اضافة الصفة للموصوف غير مقبول عند الجمهور. وأنا لا انازعه في هذا الاستدلال ولا
أخذ في تأويل تلك الأقوال بل اصرح له بأن مذهب الكوفيين في هذه المسألة مهجور فيما تدول
من الكتب حتى لا يبعد يعرف عند الطلبة وإنما يذكر في المطولات حرصاً على أن في المسألة
خلاقاً ومن رفض هذا المذهب ابن مالك حيث يقول

ولا يضاف اسم لما يو اتحد معني وأول موافاً اذا ورد

اراد مع قياس اضافة احد المترادفين للآخر والاسم للقب والصفة للموصوف والموصوف للصفة
وازيد على ذلك أن مذهب الكوفيين في عامة المسائل النحوية الا قليلاً مرجوح عند الجمهور
والمعول عليه مذهب اهل البصرة

واما قوله أنه يستفاد من كلامي أنه يسوغ أن يقال شوق الناس أي عليهم وسؤاله عن جواز
هذا المثال أو عدم جوازه فجوابه أني ذكرت فيما كتبت سابقاً القاعدة العامة في الاضافة على المذهب
الكوفي فلا حاجة للسؤال عن كل جزئي من جزئياتها

واما محاولة أن يفضى بالكسر مصدر نوعي لبغض اللازم وأن بغاضه المصدر الوحيد فمن
الاعاجيب اذ قد اجتمعت كلمة الحاجة على أن جميع ما خلق الله من مصدر أو اسم مصدر إنما يعمل
عمل فعله كما قال ابن مالك

يفعل المصدر الحق في العمل مضافاً أو مجزئاً أو مع آل

فإن لم يعمل الفعل لا يعمل المصدر ولا يصح أن تنقض القاعدة الكلية بمجرد مذهب الاثني عشر على صورة
المصدر النوعي ومصدر فعل اللازم فضلاً عن أن ما ذكره مخالف لأصريح نصوص اهل اللغة .
قال في التاموس البغض بالضم ضد المحب والبغضة بالكسر والبغضاء شدة وبغض ككرم
ونصر وفرح بغاضه. ونختم المحاوره معه بذكر فائده يقع السؤال عنها كثيراً وهي الفرق بين المصدر
واسم المصدر وخلاصة القول في ذلك أن الاثني عشر مدلولها الحدث الا أن الاول يجري على
الفعل من غير نقص والثاني يجري عليه ينتص مثلاً المصادر لافعال توضعاً وغسل وتكلم واعترف
واعان في التوضو والغسل والتكلم والاعتراف والاعانة واسماء المصادر لما هي الوضوء والغسل
والتكلم والعرف والعون ومن ذلك يعلم ما في قوله . وعسى أن يقع ما كتبتاه عند موقفاً حسناً

فهمد عني المناقشة

القاهرة

حنفي

ناصر

زيت البترول في اهلاك الحشرات

قرأت في جريدة العلم والطبيعة الفرنسية ما يأتي : ان زيت البترول وهو المعروف بزيت
الغاز من اقوى مبيقات الحشرات فيكفي لاهلاك البق وبضيه قليلا ادخال مقدار من هذا الزيت
مزوجا باربعة مقادير او خمسة من الماء في شقوق الحائط الذي يكون فيه البق وبهذه الكيفية يمكن
اهلاك الزنابير والنمل ونحوهما من الحشرات المضرة فيا حبذا اوجرته بعضهم في اهلاك انواع
الديدان المضرة بالمفروشات كالقطن ونحوه
اسكندر
الاسكندرية
رزق الله

—o—o—o—

لغز أول

ما اسم ثلاثي الحروف بكل سوء موصوف ان زنته واحداً وثمانين اضحي بخلاف
معناه الدين واذا صحفت منه الاول فعن معناه تحوّل وصار نوعاً من الانجار ذات الغصون
والانمار وان صحفت مع ذلك الثاني انتقل الى النوع الانساني اولة يساوي الفين مع
تحريك العين وان رمت معرفة الثاني بالاثبات فهو مضروب اولة في ثلاث من الثبات .
وان ضربت اولة في خمسة عشر ساوى آخره في القدر فهذا دارة المشور الذي نخلّي به
نحو المحور واما منظومة التضيّد فهاك منه خير تقدير فريد .

وما اسم ثلاثي الحروف وانما لدى البسط سبع ليس في العدد مختل
من الهيز والتضعيف تملو حرونة سليم الملاف ما يو قط معتل
ومن عجب وهو العدو الذي الوفا ومجموعه فهو الاخ الدادق الخل
فاكرم احبا فضلي بكشف نقايه فينبى مدى دهر علينا لك الفضل
طططا
عبد الله فرج

خوجه اول بمدرسة المساعي الخيرية بطاطا

—o—o—o—

لغز ثان

ما اسم سداسي الحروف سيد مقامات والوف عرّف منذ القدم بالعظمة والشهامة
والحكمة والكرامة وكلم الناقة والنعامة انا استقدمت حروفه الاواين وجدت فعل امير بلا
مين واذا حذف ثالث حرف من الاربعة الباقية وجدت ناحية مشهورة في اكثر التواريخ

مذكورة وإذا قطعت منه كلو ثلثة الاخير ناداك باقيو اني سليم بحول الله القدير ولو بمرت ذبله لظهرت لك ربة الجمال نجر ذبل اليه والدلال وهي التي غنت بها النداء ولهجت بمدحها الشعراء وعذبت العشاق بنار الاشواق وقد سمعت عنها انها غنت بالحجاز فاطربت اهل العراق

الاسكندرية

فلسطين نوفل

بيضات البهارسيا في الدورة العامة

الى حضرة العالمين الفاضلين مفتي المتنتف

قرأت في المتنتف الزاهر ما كتب الدكتور اسعد الحداد في هذا الموضوع ولما كان اكتشاف البهارسيا في الدورة العامة امرًا غير حديث العهد قرأت ان اشير اليه على اغواءاتي تبعيًا للفائدة لا منافذة ولا معارضة في شيء

من المعلوم الآن ان البهارسيا تستقر في الوريد الباب وان بيضاتها توجد في كثير من الاعضاء المتصلة بفرعات الوريد المذكور وظلما كان استجلاء هذه البيضات في غير المائة والمستقيم ما لم تقع عليه بواصر الاطباء الباحثين حتى اكتشفها الدكتور كارتوليس في العام الماضي في غيرها من الاعضاء كالكلبد والكلى والبروستاتا والغدد المسارية على ما سبق بيانه في المتنتف الاخر بعد اذ نقلت جريدة فرخوف الطبية الالمانية المعروفة باريث فرخوف

اما استجلاء هذه البيضات في الدورة العامة وهو مرضي الغرض من هذه السطور فامر معلوم ان جريستجر الشهير^(١) استجلى بيضات البهارسيا في بطين القلب اليساري^(٢). ولا يخفى ان هذا العضو هو مركز الدورة العامة ومصب مجاريها ونقطة اتصال الدورة الرئوية بها فوجودها فيه لا يدع ثم موضعًا للشك في وجودها في الرئة ونحوها من الاعضاء. والذي يؤيد ذلك ان رنجبر من عهد بضع سنين قد اكتشف في الانزفة الرئوية بيضات بلهارسيا فهي ولا بد آتية من الرئة على ان جناب الفاضل الدكتور ما كيلة الفضل بما سبق اليه ذهنة من البحث عن هذه البيضات في نسج الرئة والوقوع عليها

الاسكندرية

اسكندر

رزق الله

حضرة منشي المنقطف الناضين

ان غيرتكم على ابناء الوطن ورغبتكم في رؤيتهم عائدین الى ميادين تقدم العلم وكشف
اسرارہ فادناكم الى اشراك احدكم في الاكتشاف الذي كتب لكم عنه وتكرمتكم بادراجہ في العدد
السابق من جريدتكم الغراء فاسمعوا لي الآن ان اقرر ان هذا الاكتشاف هو من بعض نتيج
بجھ ودرس طويلين تتبعهما الدكتور ماكي الناضل مدة سنين عديدة في خواص البلمرسيان هانتريا
وما يتبع عنه من الامراض في الانسان في الفضل فيه الا له وحده . وله ايضا ابجاث في هذا
الموضوع كثيرة الفائدة اهمها في التواثر المولية الناتجة عن البلمرسيان وطرق علاجها وفي علة
كثيرة الوجود في هذا النظر وقد تتبعتهما جميعا في هذه السنين الاخيرة ودونتها املا ان انشرها
عند سنوح الفرصة

اسعد

الحداد

الاسكندرية

باب الصناعة

عمل الخل

الخل سائل معروف وطرق عمله غير مجهولة بل كانت معلومة قبل الزمان الذي وصل
تاريخه الينا ولكن المتأخرين قد بحثوا في تكونه بحثا علميا فعلموا امورا كثيرة تسهل عمله ونقل
نتيجه وهي المتصود ذكرها في هذه النبة

الخل مزيج من الماء وسائل آخر اسمه الحامض الخليك ومواد اخرى تختلف باختلاف
المواد التي يستخرج الخل منها . والحامض الخليك يحصل من تاكد الالكحول (السيروتو)
فيصير كل مئة درهم من الالكحول نحو مئة وثلاثين درهما من الحامض الخليك او نحو ١٨٠
درهم من الخل الحاذق . وقد يحصل من استقطار الخشب ايضا كما سترى

قلنا ان الخل يحصل من تاكد الالكحول ولكنه لا يستخرج منه رأسا بل من المهور
المنضمة شيئا من الالكحول كخمر العنب ونحوه ولا يتكون على اسهل اسلوب واقل نفقة الا اذا
روعت فيه الشروط الآتية وهي

اولا ان لا يكون مقدار الالكحول في الخمر اكثر من عشرة في المئة ولا اقل من اربعة او
ثلاثة في المئة